قد ولينا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرضيناه ببيعتهم
ان قلم يحط فوايده م وذكر ذلك بشر كثير فلا يمكن ان
يقال السكوت مع هذه الاحوال يدل على الرضى م
واما دخول امير المؤمنين ع الشورى فلا يدل على ان
العقد والاختيار طريق الامامه لانه انما دخل فيه لطلب
حقه ولو بويع له فيه لم يكن استدل على انه
لم يكن اماما قبله كما ان دخول الرسول صلى الله عليه
في بيعة الرضوان لم يدل على انه لم يكن نبيا قبل وانما
صار نبيا بالبيعه كذلك في مسئلتنا ولقد قال القول
لهم لا فرق بين من يدعي الاجماع على بيعة ابي بكر وبين من
يدعي الاجماع على بيعة معويه بعدما هادنه الحسن
عليهما السلم وكل ما يمكن ان يبين به ان الاجماع لم يحصل
على بيعة معوية يمكن ان يبين به ان الاجماع لم يحصل على بيعة
ابي بكر ع ولعل بعد قال الصحابة كما اجمعت على بيعة ابي
بكر فانما اجمعت على قتل عثمان بعد ان يكون قتل عثمان
حقا وانهم لا يقولون بذلك ح واختلف شيخانا ابو علي وابو هاشم
في جماعه عقد كل واحد منهما لاخر بحيث لم يكن بيعة احدهما
متقدمه على بيعة الاخر قال الشيخ ابو هاشم لا ينعقد
امامتهما كما لا ينعقد نكاح الوليين اذا زوج كل واحد
منهما من رجل في وقت واحد وقال الشيخ ابو علي انه ينعقد
الا انه يقرع بينهما وهذا لا يصح لان الاجماع حصل على [illegible]
ولا خلاف في انه لا يجوز ان يكون في الزمان الواحد امامان الا

حكي عن الناصر عليه السلم انه يجوز ان يكون في الزمان
امامان اذا كان كل واحد منهما في اقصى بلاد العالم
بحيث لا يصل حكم احدهما الى الاخر ح فصل في
تعيين الامام وجمله القول في ذلك ان الامام عندنا
بعد رسول الله صلى الله عليه امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلم ثم الحسن ثم الحسين عليهما السلام
ثم زيد بن علي ثم يحيى بن زيد ثم من سار بسيرتهم وسلك طريقتهم
من اولادهم كابراهيم بن عبد الله ومحمد بن عبد الله عليهم السلم
وغيرهم ح وذهبت اصحابنا المعتزله الى ان الامام بعد
رسول الله صلى الله عليه ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي
ثم كل من في قريش اذا اجتمع فيه خصال الائمه ح وذهبت
الاماميه الى ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه علي
بن ابي طالب ثم الحسن ثم الحسين ثم من بعد من اولاد الحسين
الى الائمه الاثني عشر فصل الغرض بهذا الفصل
الكلام في ان الزمان لا يجوز ان يخلو من امام متصرف وجمله
القول في ذلك لا يجوز ان يخلو الزمان من امام عندنا والمراد ولسنا
نقول انه لا يجوز ان يخلو من امام متصرف لان ذلك [illegible] الا بوجد
وهو ما يحصل له وانما معناه انه لا يجوز ان يخلو ممن يصلح للامامه
وهذا مما لا خلاف فيه واختلف مشايخنا رحمهم الله في ان
ذلك يعرف سمعا او عقلا وعندنا ان ذلك يعرف
سمعا وذهب مشايخنا البغداديون الى ان ذلك يعرف عقلا
واليه ذهبت الاماميه وذهب عباد الى ان الاسوه [illegible]
جزا على العصر فلعاقل ان يذهب الى ان الامامه [illegible]

Copyright © King Saud University